

حكم حلق اللحية للحصول على فرصة عمل في بلاد الكفر

عبدالمحسن الزامل

جزاكم الله خيرا يقول السائل شخص في دولة كافرة ومنعوه من الإقامة الا او يقصرها جدا. فما حكم من فعل ذلك؟ هذا على الإقامة.

هل اقامتك هذه جائزة؟ او ليست جائزة - [00:00:00](#)

ومعنا انك اقامت لحاجة لا يمكن ان تحصل الا بقتل هذا البلد او كنت ايضا لا تجد محل إقامة الا ابدا. كونك لا ترجع الى بلدك ولو

رجعت الى بيتك يحصل عليك ضرر - [00:00:30](#)

واذا كان عليك ضرر في تنقلك او رجوعك الى بلدك وكنت في هذا المكان امن ولو رجعت بلد مثلا اسلم من بلاد المسلمين يحصل لك

ضرر او انه لا ذلك في هذه الحالة يكون الحكم مثل ما لكن ما دام انك تضايق - [00:00:50](#)

في دينك عليك ان تحتار ان تنتقل الى مكان لا تجن ويقع في دينك. ولقد يتيسر لك كما هو الواقع لكثير من المسلمين الذين يضطرون

الى الخروج من بلادهم ويكونون في بعض بلاد الكفار ويعيش ويؤدي شعائر الاسلام - [00:01:20](#)

لكن لو بلغت هذه الحال على السؤال المرطوب المذكور هنا وانه لا سبيل للإقامة في هذا البلد وانه لو لم يعمل هذا العمل لتفرغ ونحو

ذلك فاوذي في دينه فاضطر الى - [00:01:40](#)

التحفيظ مثلا من لحيته وهو ملجأ مضطر ولا سبيل له بالتنقل او الرجوع الى بلده او الانتقال الى بلد ايسر وامر الإقامة في اوسع

فتقدم الظهيرة بقدرها نعم - [00:02:00](#)